

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- 4 - وعن يحيى بن الحكم : (أن معاذًا قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لصدق أهل اليمن فأمرني أن آخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعًا ومن كل أربعين مسنة فعرضوا علي أن آخذ ما بين الأربعين والخمسين وما بين الستين والسبعين وما بين الثمانين والتسعين فقدمت فأخبرت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأمرني أن لا آخذ فيما بين ذلك وزعم أن الأوقاص لا فريضة فيها) .
- رواه أحمد